

## المجلس (421) | شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد

## المحسن العباد البدر | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد يقول امير المؤمنين في الحديث ابو عبد الله محمد ابن اسماعيل البخاري رحمه الله تعالى يقول في كتابه الجامع الصحيح بعض من قال في الخطبة بعد - [00:00:02](#)

اي اما بعد وذكر احاديث الرابع قال حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عروة عن ابي حميد الساعدي رضي الله عنه انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:00:22](#) قام عشية بعد الصلاة فتشهد واثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد ابو معاوية وابو اسامة هشام عن ابيه عن ابي حميد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اما بعد تابعه العدني عن سفيان في ان ما بعد - [00:00:38](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين البخاري رحمه الله عقد الترجمة باب من قال بعد الحمد والثناء اللهم اللهم اما بعد - [00:00:58](#) وقد مر في الحديث ثلاثة احاديث من هذه الترجمة وان البخاري رحمه الله اورد جملة من الاحاديث كلها مشتملة على ذكر اما بعد وفيها ما كانت الجمعة وفيها ما كان في غير الجمعة - [00:01:17](#)

وقد عرفنا الدرس الماضي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يستعملها اما بعد في خطبه وفي رسائله. وان كتابه عظيم الروم فيه اما بعد وهي فاصلة بين البداية وما يبتدأ به الكلام من الحمد والثناء ثم ما يأتي بعد ذلك مما يراد القاؤه وبيانه - [00:01:34](#) للناس سواء كان في مكتوب او آ أو في خطبة هذا الحديث عن ابي حميد الساعدي رضي الله عنه فيه انه قال اما بعد هذا الحديث هلا بيكم ميت؟ عن ابي كميده انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام عشية بعد الصلاة فتجاهد - [00:02:00](#)

على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد قام عشية يعني هذه لانها ليست قطب جمعة وانما في في المساء والعشي كما هو معلوم يبدأ بالزواج العشير يبدأ بالزوال. فصلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء كلها في العشاء لانها كلها في المساء - [00:02:26](#) وبعضها بالليل وبعضها بالنهار ولكنها كلها في المساء بعد ما فرغ من صلاة العشي اه قام وحمد الله واثنى عليه ما هو عليه اهله ثم قال اما بعد. المقصود من ذلك ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يقول اما بعد - [00:02:50](#)

في خطبه الجمعة وغيرها وفي رسائله. نعم قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابي حمزة عن الزهري. نعم. عن عروة عن ابي حميد الساعدي. نعم. تابعه ابو - [00:03:10](#) معاوية محمد بن خاتم الضريح وابو اسامة حمادي بن مسن عن هشام هشام بن عروة عن ابيه عن ابي عمير نعم تابعه العدني محمد ابن يحيى ابن عمر عن سفيان نعم - [00:03:27](#)

قيم مع اه هذا يستفاد منه انه ممكن انه الطيب يخرج على المنبر غير خطبة الجمعة اي نعم يعني يلقي خطبة او كلمة هل يمكن الرسول كان يجمعهم وكان ينادي بهم يحضروا فاذا حضروا سعد المنظر - [00:03:43](#) ومر بنا انهم سعد عن المرء والتفوا حوله او انه يعني استقبلوه واستقبلهم قال حدثنا ابو اليمان قال اخونا شعيب عن الزهري قال حدثني علي ابن حسين عن المسلم ابن مكرمة قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعتة حين - [00:04:05](#)

يقول اما بعد تابعه الزبيرى عن الزهري ذكره الحديث عن الاسر المحرمة وليس فيه ذكر الجمعة ولا غيرها ولكنه قام وحمد الله ثم قال  
اما بعد قال هسدنا ابو اليمان عن شعيب عن الزهري عن علي ابن الحسين - [00:04:25](#)  
علي بن الحسين هو زين العابدين عن المسود ابن مقامة نعم فبعض الزبيدي محمد بن الوليد عن الزهري. نعم. قال حدثنا اسماعيل ابن  
اذان قال حدثنا ابن الغسيل قال حدثنا عكرمة عن ابن عباس رضي الله - [00:04:46](#)  
وانما انه قال سعد النبي صلى الله عليه وسلم المنبر وكان اخر مجلس جلسه متعطفًا متعطفًا من على منكبي قد عصب رأسه بعصابة  
دسمة. فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس ايها الناس الي - [00:05:03](#)  
فتابوا اليه ثم قال اما بعد فان هذا الحي من الانصار يقلون ويكثر الناس فمن ولي شيئًا من امة محمد صلى الله عليه وسلم فاستطاع  
ان يضر فيه احدا او ينفع فيه احدا فليقبل من محسنهم ويتجاوزهم - [00:05:23](#)  
هذا الحديث عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وهو مثل الذي قبله فيه انه قال عليه الصلاة والسلام اما بعد هذا الحديث قال  
ابن عباس سعد النبي صلى الله عليه وسلم منبر وكان اخر مجلس جلس النبي صلى الله عليه وسلم وكان اخر جلسة جلسة وما ذكر  
يعني انها جمعة - [00:05:43](#)  
او غير جمعة متعطفًا من حبسا على منكبيه. يعني متعطفًا يعني قد التحف بها او عطفها على منكبيه نعم قد عقب رأسه بعصابة  
دسمة. عصب رأسه بعصابة دسمة. قيل ان الدسمة هي التي يعني تغير لونها الى - [00:06:06](#)  
زوال اما لكونها قديمة اما لفوز يعني قد يكون ذلك لكونها قديما. يعني ليست جديدة فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس الي  
متاهوا الي. الي يعني طلب الناس من يعني يأتوا اليه وان يقربوا منه - [00:06:28](#)  
وان يتحلقوا حوله فتابوا اليه يعني جاءوا اليه. يعني اه فاستجابوا امره وتوجهه صلى الله عليه وسلم ثم قال اما بعد فان  
هذا الحي من الانصار يقلون ويكثر الناس - [00:06:51](#)  
ذكر في هذا الحديث الوصية بالانصار انه اراد ان يوصي الناس بالانصار وقال ان هذا الحي يكفرون يقلون ويكفر الناس يكثرون  
يقلون ويفطر الناس ولكونهم آآ لهم جهود عظيمة لنصرة الاسلام وايواء الرسول عليه الصلاة والسلام - [00:07:12](#)  
ونصرته وتأبيده واستقبال اصحابه ويعني الاحسان اليهم ومشاركتها واشراكهم اياهم في اموالهم يعني اه لهم فضل في اه في الجهاد  
في سبيل الله ونصرة دين الله عز وجل. ومن اجل ذلك اوصى بهم. اوصى بهم - [00:07:36](#)  
قال من كان يعني له شيئًا من الامر واستطاع ان ينفع او يضر فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم يقبل لمحسنهم ويتجاوز عن  
عن عن مسيئهم ومعلوم ان الانصار رضي الله عنهم هم الالوس والخزرج الذين كانوا في المدينة قبل مقدم النبي صلى الله عليه وسلم  
اليها والذين بايعوا في جماعة - [00:08:02](#)  
منهم عند العقبة وعلى انه يأتي اليهم وينصرونه. هو فعلا اه فلما جاء اليه المهاجرة اليهم كانوا ينصرونه او بانفسهم لكن ولكن  
المهاجرين رضي الله عنهم ايضا هم انصار وذلك انهم جمعوا بين الهجرة والنصرة. كانوا مهاجرين ومع كونهم مهاجرين همصار. والله  
جمع جمعها لهم في قوله - [00:08:25](#)  
للفقراء المهاجرين انه يوم ديارهم واموالهم ينفقون فضلا من الله ورضوانه وينصرون الله ورسوله. اولئك هم الصادقون وهم جمعوا  
من الفتنة والنصرة ولهذا فالانصار المهاجرون افضل الانصار. لانهم عندهم ما عند الانصار وزيادة. عندهم ما عند الانصار وهم النصره -  
[00:08:51](#)  
وعندهم زيادة الهجرة ولكن النبي صلى الله عليه وسلم اراد ان يعرف من الانصار الذين استقبلوه واوه يعني نصره وايدوه ان يعرف  
لهم فضلهم وقدرهم وان يعاملوا المعاملة الطيبة التي تليق بهم - [00:09:11](#)  
قال حدثنا اسماعيل ابن ابان عن ابن الغسيل هو عبدالرحمن ابن سليمان ابن عبد الله ابن عبد الله ابن ابن حنظلة الغسيل فالغسيل هو  
حنظلة الذي غسلته الملائكة ويعني هذا من نسله - [00:09:30](#)  
هو عبد الرحمن ابن سليمان ابن عبد الله ابن حنظلة ويعرف بابن الغسيل لانه يعني الغسيل الذي يحنظله يجدد يعني بينه وبينه يعني

ثلاث وسائل يعني اه وعبد الرحمن سليمان ابن من هو ابوه سليمان وآآ ثم آآ جده عبد الله - [00:09:52](#)  
عبد الله هو وجد ابيه حنظلة. فيقال له ابن الغسيل ولهذا في يعني في الاسلام قال ابن الغسيل. وهو الرحمن ابن سليمان ابن عبد الله  
ابن حنظلة الغسيل. نعم. عن عجل الامام عن ابن عباس. الكلمة هو لابن عباس - [00:10:19](#)

ابن عباس رضي الله عنه هو احد العباداة الاربعة واحد السبعة المقتولين من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم هو البخاري في اول  
هذا الباب علق هذا الحديث قال يعني رواه في اول باب. قال اما بعد رواه عكرمة عن ابن عباس عن النبي رواه عكرمة. عن ابن عباس  
الذي يكره معلق - [00:10:39](#)

وقد ذكره في اخر الباب موصول في سنائه ولهذا قال قال الحافظ ابن رجب انه قد اسنده في اخر الباب فلا ادري لماذا علقه مع انه  
قد ارسل له لان البخاري رحمه الله من عاداته انه يعلق بعض الاحاديث في بعض الابواب ويأتي بها كاملة في ابواب - [00:11:03](#)  
اخرى ان يكون في ذلك اختصار لانه اشار اليه في هذا الباب وقد اتى به في باب اخر. لكن هنا جمع بين المعلق والموصول  
المعلق في اوله والموصول في اخره - [00:11:27](#)

هل صح بان فصل الخطاب الذي اوتيه داوود في كلمة اما بعد هذا لكن ما فيها صحافة قال رحمه الله تعالى باب القادة بين الخطبتين  
يوم الجمعة قال حدثنا مسدد قال حدثنا بشر ابن المفضل قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن عبدالله رضي الله عنه انه قال كان النبي  
صلى الله عليه - [00:11:46](#)

وسلم يخطب خطبتين يقعد بينهما ثم ذكر باب القعدة بين الخطبتين وآآ الجمعة من شرطها ان يتقدمها خطبتان وها فين الخطتان  
يميز بينهما القاعدة التي تكون بينهما وهذه القاعدة قيل انها يعني تمييز الخطبتين بعضها عن بعض - [00:12:18](#)

لان من صلاة الجمعة يتقدمها خطبتان وقيل للراحة وكل منهما صحيح لانها هي فاصلة فيأخذ فيها وايضا فيها راحة وان كانت يسيرة  
الا ان فيها يعني آآ راحة للخطيب وهي اه قاعدة خفيفة يعني ليس فيها ليس فيها طول هذا الحديث - [00:12:48](#)  
وبعض العلماء اوجب هذه القاعدة واكثرهم لم يجوبها وانما اعتبروها مستحبة ولكنه آآ لابد الفصل بين الخطبتين وانه يؤتى  
بخطبتان ويكون بينهما فصل. ويكون بينهما فصل. قالوا ولو انه كفى بمقدار الجلسة فانه يكون حصى مطلوب يعني حيث ان حيث لا  
تكون واجبة لانها قالوا بوجوب لعدم وجوبها - [00:13:13](#)

انها يمكن ان يفسد بينها بسكوت. يفصل بينها بينها بسكوت. ولكن الانسان اذا استطاع ولم يكن هناك يعني يمنع من ذلك لان عليه  
متابعة الرسول صلى الله عليه وسلم واللفظ لسنته وان يجلس بين الخطبتين. لكن - [00:13:43](#)

لو حصل انه نسي او انه يعني انتهى من الخطبة ووقف قليلا ثم بدأ الخطبة الثانية لا يقال ان ان انا عملي غير صحيح وانا خطوة  
غير صحيحة لكن كل خطوة تبدأ بالحمد والثناء على الله عز وجل - [00:14:03](#)

يعني تكون فيها التذكير اخذ العبر الايضاح والبيان وكذلك بيان الشرعية كان صلى الله عليه وسلم يخطب خطبتين يقعد بينهما. كان  
يخطب خطبتين يفقد بينهما. يعني ان هذا اثبات القاعدة او الجلسة. وقد مر - [00:14:25](#)

والحديث انه كان يعني يجلس على المنظر والمؤذن يؤذن فاذا فرغ قام وفطر ثم جلس ثم عاد ففي تفصيل موقع الاذان يقوم من  
جلسته على المنبر ويقوم يخطب الخطبة الاولى - [00:14:47](#)

ثم يجلس ثم يقتل الخطبة الثانية وقد مر بنا هذا الحديث قال حدثنا مسدد نعم ما عنديش ابن المفضل العبيد الله النافع ابن عمر  
العمري قال رحمه الله تعالى باب الاستماع الى الخطبة - [00:15:10](#)

قال حدثنا ادم قال حدثنا عن الزهري عن ابي عبد الله الاغر عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم  
اذا كان يوم الجمعة وقفت الملائكة على باب المسجد يكتبون الاول فالاول ومثل المهجر كمثل الذي يهدي بدنه - [00:15:35](#)

ثم كالذي يهدي بقرة ثم تغشى ثم دجاجة ثم بيضة فاذا خرج الامام طووا الصحف طووا صحفهم ويستمعون هنا الذكر ثم ذكر  
الاستماع الاستماع الى الانصات للخطبة الان صلاة الخطبة الانصات هو يعني الاصغاء والاقبال على الخطبة - [00:15:55](#)

بحيث يتأمل فيها ويفهمها ويعلمها ويعرفها ويعتذر فيها ويتعظ فهذا هو الانصات وهو الاستماع لان الاجتماع يعني غير السماع يعني

الاجتماع يعني مقبل الانسان مقبل الانسان على استماع ما ما يقرأ او ما يلقي مقبل عليه - [00:16:20](#)

تابع للمتكلم او الخطيب او القارئ متابع له اما السماء فهو الذي يسمع صوته لكنه غير متابع يعني يسمع الصوت ولكنه غير متابع وغير يعني مفتن او معني الاصغاء للمتكلم ومعرفة - [00:16:45](#)

فيما يقوله ولهذا يقولون في مسألة التلاوة يقول يسجد المستمع ولا يسجد السامع يسجد المجتمع ولا يسجد الشهوة. لان الانسان اذا كان يقرأ هو فيه انسان يسمع ليستمع له. يتابعه. وفي واحد يعني - [00:17:06](#)

اسمع الصوت فاذا سجد القارئ يسجد المجتمع. لكن لا يسجد الساعة لان السامع ليس متابع للقارئ فاذا الانصات هو الاقبال على ما يتلى وما يلقي باهتمام وعناية واصغاء وبعد عن الشواغل التي تشغل عن الاجتماع - [00:17:25](#)

حديث ابي هريرة الذي سبق ان مر بتذكير الى الجمعة وجاء هنا بلقب اخر وجاء هنا ملف اخر قال مثل المهجر المهجد والمبكر. الذين يأتون الى الجمعة مبكرين متفاوتون. من هم الذي يكون كالمهدي بدنه - [00:17:54](#)

وبعد المهدي بقرة وبعد المهدي كبشا وبعد المهدي دجاجة وبعد المهدي بيضة فاذا انتهى مجيء هؤلاء وهم يكذبون الاول فالاول وجلس يعني الخطيب على المنبر بدأ بالخطبة طوروا الصحف وجلسوا يستمعون - [00:18:14](#)

جلسوا يجتمعون فهذا محل الشاهد يستمعون الملائكة تستمع وكذلك الذين الخطبة شرعت لهم هم هم ايضاً عليهم ان يجتمعوا عليهم ان يجتمعوا ما دام ان الخطبة المقصود منها الاستماع والفائدة وكذلك الملائكة تفعل هذا الشيء وانهم عندما - [00:18:41](#)

يبدأ الخطيب يجلسون يستمعون الذكر فكذلك الذين اه شرعت الخطبة من اجلهم عليهم ان ينصتوا وان علي شاهد هنا ما ذكر عن الملائكة وان الذين شرعت الخطبة لهم اولى بان ينصتوا وان يستمعوا. نعم - [00:19:02](#)

قال حدثنا ادم عن ابن ابي محمد ابن عبد الرحمن عن الزوري عن ابي عبد الله الاغر. هو؟ سلمان المدني. نعم. عن ابي هريرة نعم قال رحمه الله تعالى باب اذا رأى الامام رجلاً جاء وهو يخطب امره ان يصلي ركعتين - [00:19:22](#)

قال حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زكري عن علي ابن دينار وعن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما انه قال جاء رجل والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب الناس يوم الجمعة فقال اصليت يا غلام؟ قال لا قال قم فاركع - [00:19:45](#)

اذا رأى الامام رجلاً جاء وهو يخطب امره ان اذا رأى الامام رجلاً جاء ويخطب امره ان يصلي ان يصلي ركعتين اي لا يجلس حتى يصلي ركعتين وهذا فيما اذا كان لم يصليهما - [00:20:05](#)

اما لو كان صلاههما دخل المسجد صلاههما ثم اراد ان يتقدم فانه لا يصليهما. ولهذا الرسول عليه الصلاة والسلام في الحديث قال اصليت يا فلان؟ قال قم وصلي ركعتين فهو يدل على ان الانسان اذا لقد فهو يصلي الركعتين ولو كان الامام ولو كان الامام يخطب يصلي ركعتين - [00:20:24](#)

وان الخطيب له ان يكلم غيره من الناس وان يخاطبه لانه خاطب هذا الرجل الداخل وقالوا له اصليت يا فلان؟ جاء في بعض الاحاديث اسمه سليفاني فقال لا قال قم فصلي - [00:20:49](#)

والسؤال انما حصل من اجل ان يعلم هل صلى او ما صلى. لانه اذا كان صلى ما يحتاج الى ان يظهر الصلاة لانه قد يكون صلى قبل ان يصل الى اماكن المقدمة هذي الذي جاء به يعني آآ اليها فلما سأله واخبره - [00:21:08](#)

لانه لم يصلي قال قم فصلي ركعتين. وجاء في بعض الروايات وتجوز فيهما يعني خففهما والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب الناس يوم الجمعة. فقال اصليت يا فلان؟ قال لا. قال قم فاركع. نعم - [00:21:28](#)

قال حدثنا ابو النعمان حكمننا هذا محمد بن خلف عن حماد بن زايد نعم عن عمرو بن دينار. نعم. عن جابر بن عبد الله قال رحمه الله تعالى باب من جاء والامام يخطب صلى ركعتين خفيفتين. قال حدثنا علي ابن عبد الله. قال حدثنا - [00:21:47](#)

عن عمرو انه سمع جابراً رضي الله عنه انه قال دخل رجل يوم الجمعة والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب قال فصليت؟ قال لا. قال فقامت؟ قال فصلي ركعتين ثم ذكر هذا ذكر ترجمة باب اذا دخل رجل والامام يخطب يصلي ركعتين - [00:22:10](#)

يعني انه يصلي تحية المسجد ركعتين والحديث هو نفس الحديث الذي قبله. الا انه اورده بكون الامام يأمر من دخل ان يصلي بعد ان

يعرف انه ما صلى. واما هنا ارشاد الداخل بانه يصلي. ارشاد الداخل بانهم يصلون ولم يقل له صلى - [00:22:34](#)

او هل صليت لان البخاري رحمه الله ارى استدلال بالاول على كل خطيب يتكلم مع بعض الناس ويرشد الى المطلوب والى ما ينبغي.

واما هنا ارشاد الداخلين انهم يصلون ركعتين قبل ان - [00:22:55](#)

يعني سواء يعني قيل الهوى ما قيل لهم لان هذا شيء مشروع علي بن عبدالله عن سفيان بن عويني عن عمرو بن دينار عن جابر قال رحمه الله تعالى باب رفع اليدين في الخطبة قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن عبد العزيز عن انس - [00:23:12](#)

رضي الله عنه وعن يوسف عن ثابت عن انس رضي الله عنه انه قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة اذ قام رجل فقال يا رسول الله هلك الكراع وهلك الشاة فادعو الله ان يسقينا فمد يديه ودعا - [00:23:39](#)

ثم قال باب رفع اليدين في الخطبة الخطبة الخطبة الجمعة لا ترفع فيها النداء لانه لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم الا في الاستسقاء في الخطبة. كما في هذا الحديث الذي عن انس رضي الله عنه - [00:24:00](#)

ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يخطب يوم الجمعة فجاءه رجل وقال يا رسول الله هلكت الاموال فادعوا الله فسأل الله عز وجل ورفع يديه يدعو فدل هذا على ان رفع اليدين ترفع في عند الاستسقاء - [00:24:15](#)

في خطبة الجمعة اما غير الاستسقاء ما جاء عن الهي ترفع لا من الامام ولا من المأمومين لا من الخطيب ولا من المستمعين وانما عليهم ان ينصتوا ولا يرفعوا يديه لجان خطبته ولا يرفعون ايديهم - [00:24:35](#)

لكن فيما يتعلق بالتأمين يؤمنون على الدعاء. يؤمنون بدون رفع ايديهم. وكذلك يصلون على النبي صلى الله عليه وسلم. اذا جاء ذكره عليه صلى الله عليه وسلم لان هذا ذكر ولا بأس به وليس بممنوع. وانما الذي يبني هو الكلام الذي لا علاقة له - [00:24:55](#)

بذكر الله ثم ايضا لا لا يشتغل الانسان بالذكر ويغفل عن الخطبة يشغل عن الخطبة الديك يعني لا يأتي بوقت الخطبة وانما يأتي يحصل في السماء والاستماع للخطبة لكن كونه يؤمن على تأمين دعاء الايمان ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم سائرا ولا بأس به وعلى - [00:25:15](#)

فالسنة جاءت في رفع اليدين في صلاة الفسحة في الخطبة فقط. ولم تأتي في غير ذلك. لان النبي صلى الله عليه وسلم مع كثرة وبه وهو الذي يخطب الناس في كل جمعة عليه الصلاة والسلام ما كان يرفع يديه الا في هذه المرة. وعندما سأله رجل وقطع - [00:25:45](#)

رفع يديه صلى الله عليه وسلم. بدل على طرف اليدين في الدعاء عند الاستسقاء في غفلة الجمعة واما فيما عدا الاستسقاء والخطبة فانها لا ترفع لا من الامام ولا من المأمومين - [00:26:05](#)

قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة اذ قام رجل فقال يا رسول الله هلك الفراع وهلك فادعوا الله ان يسقينا ومد يديه ودعا. اذا مد يديه يعني رفعهما - [00:26:25](#)

قال حدثنا مسدد عن همام بن زيد عن عبد العزيز عبد العزيز عن انا عبد العزيز ابن سيد الاول ذكره من طريقين اي نعم هذا عبد العزيز وهو من صحيح - [00:26:45](#)

العزيز ابن صهيب. نعم. وعن يونس عن ثابت عن انس. يونس ابن عبيد ثابت ثابت من انس قال رحمه الله تعالى اسباب الاستسقاء في الخطبة يوم الجمعة قال حدثنا ابراهيم المنذر قال حدثنا الوليد قال حدثنا ابو عمرو قال حدثني اسحاق بن عبدالله بن ابي طلحة عن انس بن مالك رضي الله عنه - [00:27:02](#)

انه قال اصابت الناس سنة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم. فبين النبي صلى الله عليه وسلم يخطب في يوم جمعة قام اعرابي فقال يا رسول الله هلك المال وجاع العيان وادعوا الله لنا ورفع يديه وما نرى في السماء - [00:27:31](#)

رجع والذي نفسي بيده ما وضعها حتى صار السحاب امثال الجبال ثم لم ينزل عن منبره حتى رأيت المطر يتحاذر على لحيته صلى الله عليه وسلم ومطرنا يومنا ذلك ومن الغد وبعد الغد والذي يليه حتى الجمعة الاخرى - [00:27:51](#)

وقام ذلك الاعرابي او قال غيره فقال يا رسول الله فهزم البناء وغرق المال ادع الله لنا ورفع فقال اللهم حوالينا ولا علينا فما يشير بيده الى ناحية من السحاب الا انفرجت وصارت المدينة مثل الجوبة - [00:28:11](#)

وسأل الوادي قناة شهرا ولم يجد احد من ناحية الا حدث بالجدود ثم ذكر الاستسقاء في الخطبة في خطبة الجمعة لان الحديث الاول هو في الاستسقاء لكنه اتلف من اجل رفع اليدين - [00:28:31](#)

وهنا اتى به من اجل الاستسقاء وعن الخطيب يعني له ان يصلي في خطبته وفي الحديث ايضا ان انه يكلم الامام عند الحاجة الى ذلك لان رجلا دخل وقال يا رسول الله - [00:28:48](#)

يعني اه هلك المال وجاع العيان لنا ورفع يديه يدعو صلى الله عليه وسلم وهذا فيه رفع اليدين ايضا لكنه اورده من اجل فقط. واما الحديث الاول الذي اورده وفيه رفع اليدين من اجل رفع اليدين. يستدل بالحديث على - [00:29:04](#)

رفع اليدين في الخطبة ويستدل بهدف الترجمة بالحديث على مشروعية الاستسقاء في خطبة الجمعة انه لا يقول للصدفة الا بان خروج الناس الى المصلى اللي يصلون في صلاة الفسقى بل تكون بهذه الطريقة ويكون ايضا - [00:29:24](#)

خطبة الجمعة كما حصل من رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع يديه وودع الله عز وجل دعا الله عز وجل فنزل المطر وضع السحاب يعني صار انفال الجبال يعني لكثرتة وحصوله - [00:29:44](#)

في الظلام بسبب ذلك ثم نزل المطر وهو يخطب عليه الصلاة والسلام حتى فر من السقف وحتى صار المطر يتحادر من لحيته عليه الصلاة والسلام ثم استمر اسبوعا وهو كذلك - [00:30:03](#)

ولما جاءت الجمعة الثانية جاء هذا الرجل او رجل اخر وقال يا رسول الله تهدم البناء وهلك فادعوا الله عز وجل ادعوا الله ادعوا الله لنا فادعوا الله لنا يعني ان يحصل - [00:30:18](#)

يعني يعني امسك هذا الشيء لكنه عليه الصلاة والسلام يعني كان دعاؤه ما طلب الامسك وانما طلب ان يقول حوالينا ولا علينا. اللهم حوالينا ولا علينا. يكون على الشعاب والظراب والاكام وبطون الاودية - [00:30:39](#)

الشجر والمدينة ينفرج عنها ولا يستمر عليها فقال حوالينا ولا علينا. نقضوهم عنا المطر وكذا وبينما قال حوالين هذا من كمال ادبه صلى الله عليه وسلم يعني اه بلاغته وفصاحته عليه الصلاة والسلام - [00:30:59](#)

حيث اه اه كان سؤاله بان يكون المطر يستمر ولكن يكون حواليه. ولا يكون عليهم يعني يحصل عليهم الضرر واذا كان حوالبيهم استفادوا ونبت العشب ورعد المواشي واستفادوا واستفادوا من ذلك - [00:31:19](#)

قال حدثنا ابراهيم بن المنذر نعم عن الوليد مسلم عن ابي عمرو الازاعي عند اسحاق بن عبدالله بن ابي طلحة عن انس ابن مالك قال رحمه الله تعالى باب الانصات يوم الجمعة والامام يخطب - [00:31:39](#)

واذا قال لصاحبه انصت فقد لغى. وقال سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم ينصت اذا تكلم قال حدثنا يحيى ابن بكير قال حدثنا الليل عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني سعيد ابن المسيب بان ابا هريرة رضي الله عنه اخبره ان - [00:32:01](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت والامام يخطب فقد لغوت ثم ذكر هذا الحديث يوم الجمعة والامام يخطب. نعم. واذا قال لصاحبه انصت فقد لغى. نعم. باب الانصات - [00:32:23](#)

يوم الجمعة والامام يخطب يعني انه يقبل على الخطبة يعني يستوعبها ويتأملها ولا لا يفوت عليه شيء منها هو انه يعني لا يقول لصاحبه يعني كلاما ويخاطبه لا طلب انصاف ولا - [00:32:44](#)

ولا بغير ذلك وانما عليه ان ان يقبل على الخطبة وعلى وعلى الاستماع لها وكذلك لا ينشغل عنها باي شاغل حتى لو ان احدا حصل منه انه تكلم ولم يخطب لا يقول له انصت - [00:33:06](#)

فيقول له انصت وانما يشير اليه اشارة. يشير اليه يزور اشارة بدون كلام قال اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت والامام يخطب فقد لغوت اذا قلت لصاحبك والامام يخطب اسكت فقد لغوت يعني يوم الجمعة - [00:33:27](#)

يعني انه تكلم بالكلام اللغو يعني لا لا ينبغي ان يتكلم فيه وانما عليه الانصات وان وانه حتى مجرد ان يكون يبنه لا يبنه بالاشارة يبنه بالاشارة او بغمزه اذا كان بجواره حتى يسفر. وحتى لو سلم وقال السلام عليكم ما يقول عليكم السلام. ما يقول عليكم السلام -

مقبل على صلاته هذا مثل الصلاة. الخطبة مثل الصلاة يعني تشبهها ولهذا هي يعني خطوتين شرط من شروط الصلاة فلا تصح الجمعة الا بخطبتين اه يعني اه اه يقبل على على كل خطوة ولا يشغل عنها باي شاف حتى مجرد ان يكون يطلب من احد ان - [00:34:16](#) معكم يتكلم فان هذا يعتبر قد لغى كما جاء في ذلك الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا حدثنا اياها بكرة عن الليل عن عقيل ابن عظيم عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب عن - [00:34:43](#)

هريرة ان سعد الامام على المنبر وجلس الذي ينبغي ان الانسان اه اه يسكت لكن اذا تكلم ما في بأس. لان لانه ورد ان اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم اذا دخل - [00:35:03](#)

نحن وصلوا فاذا اخذ المؤذن في الاذان جلسوا يتحدثون. يعني الواحد يحدث صاحبه لكن يعني يكون الانسان يقبل على يعني يعني يقبل على المسيحية خطبة رضي الله عنه كان اول ما يدخلون يصلون ولكنهم اذا سلموا الخطيب انتهوا او انها الصلاة - [00:35:20](#) يمكن يتحدث بعضهم الى بعض يسلم عليه لانه في اول مرة يعني يلتقي به لانه قبل ذلك كان مشغولا في الصلاة. نعم قال رحمه الله تعالى باب الساعة التي في يوم الجمعة قال قال حدثنا عبد الله ابن مسلمة عن مالك عن ابي الزبير عن الاعرج - [00:35:49](#)

عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر يوم الجمعة فقال فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلي نسأل الله تعالى شيئا الا اعطاه اياه. و اشار بيده يقللها. لما ذكر ساعة الاجابة يوم الجمعة - [00:36:12](#)

يعني الجمعة يوم الجمعة فيه ساعة يستجاب فيها الدعاء وهي قليلة وجاء في هذا الحديث انه ان هذه الساعة قليلة ما من مسلم يعني قائم يصلي يدعو الله عز وجل الا استجاب له - [00:36:33](#)

قوله وقد جاء في بيان وقتها اقوال كثيرة ولكن اصحها انها وقت الخطبة او آ اخر ساعة يعني من في المساء يعني قبل الغروب ساعة قليلة وآ وقد ثبت يعني انها اخر ساعة وانها يعني ساعة قليلة لكن يعني - [00:36:52](#)

قيل في معنى قائم يصلي قالوا وهذا ليس وقت صلاة بعد العصر ليس في صلاة ما صلى قبل العصر غروب الشمس يعني يعني بين او فسر الصحابي يعني معنى ذلك بان الانسان ما دام انه جالس في - [00:37:23](#)

يعني في انتظار الصلاة وهو في صلاته هو في حكم المصلي وان لم يكن مصليا ويمكن ان يحمل يعني قائما يصلي يدعو. لان الصلاة هي في لغة الدعاء. فان كان المراد بها الصلاة الحقيقية فهو فليس على وقت صلاة - [00:37:42](#)

ولكنه في حكم يصلي. لان من جلس ينتظر الصلاة صلاة المغرب هو في صلاته. اذا جاء بعد العصر وجلس الى المغرب ينتظر صلاته في صلاة فهو في حكم يصلي وان لم يكن مصليا وان لم يكن لا يشرع له الصلاة في ذلك الوقت. لان بعد العصر - [00:37:58](#)

الاوراق المنهي عنها بعد الفجر وبعد العصر. بعد الفجر الى طلوع الشمس واذا العصر الى الى الى غروب الشمس. فاذا المقصود قائما يعني انه حصل منه يعني الدعاء لكن لا يتصور انه يكون واقف لان لانه يطلق على - [00:38:18](#)

القيام لا يطلق على الوقوف دائما وانما يطلق على الملازمة لما دمت عليه قائما يعني في في اخذ الحق الحصول عليه فعلى هذا يبشر ما جاء في الحديث الذكر والقيام وهو يصلي اما انه يدعو واما انه جالس في انتظار صلاة والجالس في انتظار الصلاة - [00:38:38](#)

وكما قلت نقول كثيرة الى اثنين واربعين قولاً والراجح منها اثنان الذي وقف جمعة وفي الخطبة والذي هو في اخر ساعة قبل الغروب قال حدثنا عبد الله بن مسلمة اعلن عن مالك عن ابي الزناد عبد الله بن زكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن كرم عن ابي هريرة نعم قال رحمه الله - [00:39:07](#)

هذا اذا نظر الناس عن الامام في صلاة الجمعة فصلاة الامام ومن بقي جائزة قال حدثنا معاوية بن قال حدثنا معاوية بن عمرو قال حدثنا زائدة عن حصين عن سالم بن ابي الجعد قال حدثنا جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه قال - [00:39:40](#)

بينما نحن نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم اذ اقبلت غير تحمل طعاما فلتفتوا اليها حتى ما بقي مع النبي صلى الله عليه وسلم الا اثنا عشر رجلا. فنزلت هذه الاية. واذا رأوا تجارة او لها انفضوا اليها وتركوك قال - [00:40:01](#)

ثم ذكر اذا اذا نظر الناس اذا نفر الناس ولما عن الامام بصلاة الجمعة اذا نفر الناس عن الامام في صلاة الجمعة فانه يصلي فهي فصلاته فصلاته فصلاته بمن بقي جائزة - [00:40:21](#)

يعني معنى ذلك ان الذين كانوا ه موجودين وقت الخطبة او في وقت الخطبة لو حصل تناقصهم فان ذلك لا يؤثر وليس هناك يعني عدد مشروط يعني كالاربعين او اثني عشر فانه لم يصح في ذلك شيء - [00:40:39](#)

وانما اقل عدد آآ يمكن ان يقال في جمعة واقل عدد ثلاثة ان يكون واحد خطيب والثاني مطلوب يقصد واثنان يخاطب بهم. الرسول عليه السلام كان يخاطب كان يخاطب فجاءت غير - [00:41:01](#)

انصرف بعض الناس اليها صلى بهم عليه الصلاة والسلام صلى بالذين اوركنا الخطبة وصلى للذين حضروا ويمكن ان يكون هذا الانصراف الذي حصل منهم على انه قبل يعني لم يفهموا ان البقاء للخطبة انه لازم وان الاستماع اليها يعني لازم ولكنه - [00:41:19](#)

وذلك جاء ما يدل على انها خطبة يعني آآ انها شبيهة بالصلاة وانه يحرص عليها وان الانسان لا يخرج لا يخرج يعني من المسجد يعني وانما يستمع ولا فدي الا لضرورة. يبي يقضي حاجته يذهب. اما كونه يذهب - [00:41:45](#)

بامر من امور الدنيا يعني لا ليس بضرورة فانه لا يفعل فاورد هذا الحديث ليبين ان العدد اذا كان كثيرا ثم حصل التناقص فيه فان الجمعة تؤدى وان هؤلاء يؤثر نقص العدد وانه لا يشترط عدد معين لا تتعقد الا به - [00:42:05](#)

الا فيما هو معلوم اقل عدد وهو ثلاثة. خطيب واثنان مكتوب فيهما خطيب واثنان مخطوب فيهما قال حدثنا معاوية بن عمرو عن زائدة ابن قدامى عن حصين ابن عبد الرحمن عن سالم ابن ابي الجعد عن جابر ابن عبد الله - [00:42:30](#)

قال رحمه الله تعالى في الصلاة بعد الجمعة وقبلها. قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر قال رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب ركعتين - [00:42:54](#)

في بيته وبعد العشاء ركعتين وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف ويصلي ركعتين ثم ذكر باب بعض الصلاة بعد الجمعة وقبلها. يعني النافلة. صلاة النافلة قبل الجمعة وبعدها. قبل الجمعة ما في نوافل - [00:43:14](#)

الا ان الانسان كما مر في الحديث اذا دخل يصلي ما كتب الله له يصلي ناشئا يصلي ثم يجوز لكن آآ يعني آآ كونه لها شيء مشروع وان شيئا لها عدد محدد آآ لا - [00:43:39](#)

ليس كذلك واننا ليس هناك نافلة الظهر فيها اربع كما جاء في الحديث او ركعتان قبل الظهر لحديث ابن عمر ركعتان وفي حديث احدهما امهات المؤمنين انها اربع ركعات لكن الجمعة ما جاء في شيء ولكن الذي جاء عن الصحابة انهم كانوا يعني يصلون ما شاءوا ثم يجلسون. وحديث الرسول صلى الله عليه وسلم سبق ان مر بنا - [00:43:59](#)

ما من هنا والمسجد يغتسل ويذهب ويعني اه اه يعني يذهب فلا يفرق بين بين اثنين وفيه يعني كونها تصلي ما كتب الله لنا يعني انه يصلي ما كتب الله له - [00:44:26](#)

يعني ليس هناك شيء محدد لكن الانسان لا يجوز حتى يصلي ركعتين لكن ليس هناك سنة لو انسان جاء للظهر قبل الاعلان يقوم يصلي يعني مشروع لكن هنا ما جاء شيء انه يصلح قبل الجمعة كذا او كذا - [00:44:51](#)

لكن بعدها كان يصلي ركعتين او اربعة. جاء عنه ركعتان او اربعة. وكان اذا صلى ذهب الى بيته يوم الجمعة صلى ركعتين وجاء في حديث ان ذكر صلاة الاربعة فاذا جاءت السنة يعني بكونه يصلي بالدين او يصلي اربع - [00:45:09](#)

وحدثنا عبد الله بن يوسف عن مالك عن نافع عن عبدالله بن عمر قال رحمه الله تعالى باب قول الله تعالى فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله. قال حدثنا سعيد ابن ابي مريم قال حدثنا - [00:45:31](#)

مع ابو غسان قال حدثني ابو حازم عن سهل رضي الله عنه انه قال كانت فينا امرأة يجعل على اربعاء ارجع على اربعاء في مزرعة لها خلقا فكانت اذا كان يوم جمعة تنزع اصول الشرك فتجعله في - [00:45:51](#)

ثم تجعل عليه قبضة من شعير تطحنها فيكون اصول الشرك عرضة فيكون اصول السلك عرقه عرقه وكنا ننصرف من صلاة الجمعة كافر عقه نعم نعم وكنا نطلق من صلاة الجمعة فنسلم عليها فتقرب ذلك الطعام اليها - [00:46:12](#)

وكنا نتمنى يوم الجمعة لطعامها ذلك ثم ذكر آآ يقول الصلاة انتشروا في الارض اكرام بفضل الله هو يعني البيع والشراء وكذلك الاكل وما الى ذلك وقد جاء في القرآن اذا نزل في يوم الجمعة تصعد الى رجليه ويدر البيع - [00:46:40](#)

فنهى عن البيع بعد الاذان من الاذان الثاني. وارشد الى ان الناس اذا فرغوا من الصلاة يذهبون ويتقون من فضل الله والمقصود بغض الله يعني اما التكسب او يعني الاكل او ما الى ذلك كل هذا الفراغ الفراغ فغفه لله عز وجل - [00:47:07](#)

ولهذا الا شرع عندما يذكر الانسان في المسجد وقل بسم الله والصلاة على رسول الله ورحمته. واذا خرجكم بسم الله صلى الله عليه وسلم اللهم افتح لي ابواب فضلك ويحصل الذي يستفيد في دنياه - [00:47:26](#)

في دخوله يسأل الرحمة والمغفرة وعند خروجه يسأل الله من فضله. ومن فضل الله عز وجل حصول المكاسب وحصول اه يعني وحصول المآكل الطيبة ثم ذكر هذا الحديث عن سعد ابن سعد - [00:47:46](#)

انهم كانوا يصلون الجمعة مع الرسول صلى الله عليه وسلم ثم يذهبون الى عجوز فكانت يعني لها اربعاء يعني آآ سواقي او جداول يعني آآ يعني ينبج على حافاتها يعني شئ من النبات ومن ذلك - [00:48:04](#)

الذي كانت آآ تقطعه وتدر عليه شيئا من آآ من طحين الشعير ثم واذا سلموا عليها تعطيهم ذلك فيأكلونه يعني يكوف العرق يعني كالعظم الذي عليه لحم يعني لانه في شئ يترك الذي هو اصوله كما يترك العظم يؤكل اللحم اللي عليه ويترك العظم - [00:48:24](#)

يترك يستعمل يعني مع احاطة بالاصول وما كان على الاصول ثم يرمى الاصل الذي هو الذي هو لا يؤكل فكانوا يعني يفرحون بهذا الطعام وذلك لقلة آآ يعني ما عندهم من المآكل - [00:48:54](#)

عندهم فكان يعجبهم ذلك ويفرحون بهذا الطعام الذي هم بحاجة اليه والمقصود من ذلك ان هذا الذي ذهبوا وارادوا يأكلونه هو من قوله مما يظهر في قوله لله كانت فينا امرأة تجعل على اربعاء في مزرعه - [00:49:14](#)

في مزرعة لها للفاص نعم رسالة اذا كان يوم الجمعة تنزع اصول السلك سنجعله في قدر ثم تجعل عليه قبضة من شعير تطحنها يعني اصولها يعني اصول يعني النبات اللي فوق وهذه الاصول التي اه كانت اه تجعل يعني معها اه - [00:49:48](#)

من فتطبخه ثم يأكلونه ياكلون الذي احاط به كما يؤكل اللحم الذي احاط بالعظم فيأكل اللحم ويرضى العظم وهذا يؤكل الشئ الذي احاط به ويترك من اصول التي لا تؤكل - [00:50:17](#)

فيكون اصول الشرك عرقه عرقه يعني عرقه يعني مثل قولوا فيكون اصول السرقة اه عرضه حرقه يعني لان المقصود يعني ان حرقه يرجع للعصور يعني انها مثل العرق العظم الذي عليه بقية اللحم فتكون هذه في الارض - [00:50:38](#)

العرق هو العظم الذي عليه والحديث الذي ورد في المنافقين والذين قال والذي نفسي بيده لو يعلم احدهم انه يجد عرقا ثمينا او مرمئتين حسنتين لشديد الاشياء لكن يعلم ان في طعام يوزع عند المسجد - [00:51:08](#)

نعم يأتي لان قصدهم الدنيا وليس قصدهم الاخرة ثم ايضا يعني حتى لو كان قليلا لان قوله عرقا ثمينا يعني عرضه عليه بقية لحم. ولكنه سميع ان يبغض به. ما هو مثل هزيل - [00:51:33](#)

لا يفرح به قال وكنا ننصرف من صلاة الجمعة فنسلم عليها فتقرب ذلك الطعام اليها فنلغقه وكنا نتمنى يوم الجمعة لطعامها قال حدثنا سعيد ابن مريم. نعم. عن ابي غسان. هو؟ محمد بن مطرف المدني. نعم. عن ابي حازم. هو - [00:51:49](#)

عن اهل نعم قال حدثنا عبد الله ابن مسلمة قال حدثنا ابن ابي حازم عن ابيه عن سهل لهذا وقال ما كنا نقييل ولا نتغدى الا بعد الجمعة. ثم ذكر يعني بعد ذلك - [00:52:15](#)

يعني هذا الطريق التي فيها يعني مثل ما تقدم وقال ما كنا نريد نقييل ولا نتغدى الا بعد الجمعة ولذلك انهم كانوا يبكرون يوم الجمعة. لكن يقوم بعد الصلاة ما يكون قبل الصلاة لانها موجودة في المسجد في زمن مبكر. وكانوا يقيلون قبل الصلاة قبل الزوال - [00:52:36](#)

ويتغدون قبل الزوال ولكنهم يوم الجمعة بتكبيرهم اليها ما كانوا يتغدون ولا يقيلون الا بعد الجمعة يتأذون ولا يقيلون الا بعد الجمعة عن ابن ابي حازم نعم وهو العزيز نعم - [00:52:57](#)

عن ابيه قال رحمه الله تعالى باب القائلة بعد الجمعة قال حدثنا محمد ابن عقبة الشيباني قال حدثنا اسحاق البزاري عن امير قال سمعت انسا رضي الله عنه يقول كنا نبكر الى - [00:53:19](#)

وعدل ثم لقي القائل بعد الجمعة فكانا نبكر الى الجمعة ثم نقيم يعني بعد صلاة الجمعة كثيرون حتى يكون يحصلون الاجر العظيم في

التبكير ويصلون صلاة ثم يخرجون ويقبلون القيلولة بعد الجمعة والغداء بعد الجمعة يوم الجمعة. لانشغالهم بالتبكير الى الصلاة - [00:53:36](#)

بخلاف بقية الايام فكانوا يتغدون ويقبلونها قبل الزوال نعم قال حدثنا محمد ابن عقبة الشيباني عن ابي اسحاق ابراهيم محمد ابن الحاج عن حميد عن انس حميد ابن ابي سواج الطويل - [00:54:05](#)

قال حدثنا سعيد ابن ابي مريم قال حدثنا ابو غسان قال حدثني ابو حازم عن سهم رضي الله عنه انه قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم الجمعة ثم تكون قائلة - [00:54:20](#)

ثم ذكر الحديث وهو مثل الذي قبله كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم الجمعة يعني ويأتون مبكرين اليها ثم تكون القائلة يعني بعد الصلاة ولا حدثنا سعيد ابن ابي مريم عن ابي غسان عن ابي حازم عن سهل - [00:54:34](#)

باب صلاة الخوف والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله ونبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم والهمكم صواب وتراكم للحق عافاكم الله وعافاكم - [00:54:51](#)

وجعل الجنة مثنوانا ومثواكم. قولوا امين يقول فضيلة الشيخ هل ابن ولي الامر في اقامة الجمعة؟ مع العلم ان هذا مصلى في قرية تبعد ستة كيلو متر عن المدينة وهذا في الجزائر - [00:55:06](#)

مثل هذه الامور التي هي الجمعة اقامتها يحتاج فيها الى اذن المسؤولين لانه قد يحصل هناك يعني آآ خصام وقد يكون هناك تقارب بين المساجد وقد يعني يحصل اسباب اخرى. فالرجوع فيها الى المفتين يعني امر مطلوب. لكن اذا كانت القرية نائية وبعيدة -

[00:55:27](#)

فيقيمونه ولو لم يستأذنوا وانما الاستئذان يعني في اه من اجل ان يعرف انهم اهل يعني صلوا لانهم قرية مستوطنون وليسوا في اعراب وكذلك ايضا انهم يعني مكان بعيد وان الذهاب الى المكان يزيد الجمعة يعني شديد - [00:55:54](#)

وانهم ليس امامه الا ان يصلوا ظهرا او يصلوا الجمعة وهم مستوطنون ويمكن ان يصلوا. لكن اذا كان المسألة يترتب عليها يعني امر يخالف ما يتعلق بالجمعة بان يعني يكونون هم ليسوا مستوطنين ويصلون جمعة وهم غير مستوطنين او انهم - [00:56:15](#)

في مسجد الجمعة فيها مسجد ويريدون ان يوجدوا مسجد اخر وهو يعني قريب من هذا المسجد القديم ويكون في ذلك خصام ونزاع فانه لابد من الرجوع الى الجدل المشغولة في اه اه الموافقة على اه - [00:56:35](#)

لاقامة الجمعة في هذا المسجد الذي اه يراد انشاؤه هل يستدل بحديث سالم ابن سعد على جواز تخصيص بعض الطعام بالصدقة في يوم الجمعة مضروبة في كل وقت وحين لكن ما يقال ان هذا يدل على صدقة يوم الجمعة لان هذا حصل يعني ناس زاروها -

[00:57:01](#)

تعدده نحو ذلك والصدقة المطلوبة به في الوقت. لكنها من خصائص الجمعة ان الانسان يتصدق فيها ما نعلم هذا من خصائصه كيف تدرك النساء هذه الساعة التي بعد العصر؟ هل يمكن جلوسها في بيتها؟ نعم - [00:57:30](#)

ولكن يدعو تدعو الله عز وجل في في مصلاها وتسال الله عز وجل وتذكره بما يمكن ويمكن ان تدعوه سبحانه وتعالى في شغلي ايضا من يستدل بحديث بين كل اذنين صلاة على زوال الصلاة ركعتين بعد الاذان الاول - [00:57:50](#)

من يوم الجمعة - [00:58:12](#)